

كيف نجمع بين حديث لا صلاة لمنفرد خلف الصف وإجماع العلماء عن صحة الصلاة في أي بقعة في المسجد ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. يقول احسن الله اليكم. حكى النووي في كتابه المجموع الاجماع على صحة متابعة الامام. في اي بقعة من المسجد - 00:00:00

يقول السؤال كيف نوفق بين هذا الاجماع وبين قوله صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمنفرد خلف الصف الحمد لله وبعد لا اشكال بين الاجماع وبين هذا الحديث والله الحمد والمنة فان الاجماع حق وهذا الحديث الصحيح حق ايضا. ولا - 00:00:18

يمكن ان يتعارى ان يكون بين الحقين شيء من التعارض. واحفظ هذه القاعدة لا يمكن ان يكون بين الحقين شيء من التعارض. ووجه الجمع بينهما انه لو اقتدى اثنان او ثلاثة بالامام في اطراف المسجد من ها هنا وها هنا فان اقتدائهم - 00:00:40

الامام مع بعدهم عنه اقتداء صحيح ما داموا في حيز مسمى المسجد. لأن الجماعة اسم للجتماع في مكان واحد فالامام النووي لا يقصد بالاجماع فيما لو تابع الامام منفرد في اطراف المسجد. صورة متابعة المنفرد - 00:01:00

اطراف المسجد غير واردة لثبت الحديث بان صلاة المنفرد خلف الصف ما تصح. ولكن فيما لو تابعه اثنان بمعنى ان الامام صلى في مقدم المسجد الكبير وثلاثة قد اقتدوا به في مؤخر المسجد. او اقتدى به اربعة او خمسة. فاذا لا يدخل في صوف - 00:01:20

هذه الصورة او في صورة الاجماع المحكي عند الامام النبوى وغيره الا اذا الا صورة اقتداء الاثنين والثلاثة في مكان بعيد عن مكان الامام. والصف الاول. فلو ان الامام في مقدم المسجد وخلفه صفان. ثم - 00:01:40

في اخر المسجد في مكان بعيد لكن لا يزال في حيز المسجد اقتدى ثلاثة بالامام فان هذا اقتداء صحيح فلا يلزم ان يكون صفهم خلف صف الامام مباشرة. فاذا اخرج يا اخي صورة اقتداء المنفرد - 00:02:00

حتى لا يحصل عندك اشكال بين الاجماع الذي حكاه النووي رحمة الله وبين حديث لا صلاة لمنفرد خلف الصف. صورة الانفراد خارجه وتبقى الصور الاخرى صحيحة ولعلك فهمت والله اعلم - 00:02:20